mroftalp htehaB ni knil muideM

الشرح المطول على زاد المستقنع ـ كتاب الطهارة للشيخ أحمد بن عمر الحازمي 3

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد ابن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد قد عرفنا مما سبق ان الفقهاء - 00:00:01

اه في تصنيفهم لكتب الفقه تقسيمات متنوعة ولكن الذي جرى عليه المذهب حنابل النوم يقسمون الفقه الى اربعة اقسام العبادات ثم المعاملات ثم الجنايات والديان ثم القضاء والدعاوي والبينات. ويبدأون بربع العبادات - 00:00:28

لانه من الامور الدينية حينئذ هي اهم واولى من الامور الدنيوية ثم هذه العبادات هي اركان الاسلام التي الصلاة الزكاة والصيام والحج والصلاة لانها اكد اركان الاسلام لذلك تقدم على غيرها من الاركان ثم لما - 00:00:48

انا اهم شرط في صحة الصلاة هو آآ القيام بالطهارة الشرعية طهارة الحدث وطهارة الخبث قدم الفقهاء بحث الطهارة على بحث الصلاة والا ليست الطهارة اهم من الصلاة لان الصلاة ركن والطهارة شرط ولا شك ان - 00:01:08

الركن مقدم على على الشرط ولكن لما كان العلم بالشرط مقدما على العلم بالمشروط ذكر اولا الطهارة ثم بعد ذلك اتبع بي آآ الصلاة. ايضا الطهارة وسيلة كما ذكرناه. الصلاة مقصد والعلم بالوسائل مقدم على العلم - 00:01:28

المقاصد اه كذلك الطهارة مفتاح اه الصلاة والعلم او شأن المفتاح ان يتقدم طبعا على ما جعل مفتاحا له حينئذ ناسب ان يقدم وضعا ليوافق الوضع الطبع. لهذه الامور بدأ المصنف هنا - 00:01:48

كما ذكرناه سابقا في الحديث عن اه الطهارة. وعرفنا ان المراد بكتاب الطهارة كتاب ذكرناه معناه في اللغة الاصطلاح وكذلك الطهارة لها معنى لغوي ومعنى اصطلاح. يذكر في هذا الكتاب الذي هو كتاب الطهارة اربعة امور - 00:02:08

ذكرناها فيما سبق يذكر ما يتطهر آآ به وما يتطهر له وما يتطهر منه وكيفية الطهارة. هذه اربعة امور كلها باب خاص به ويبين كيفية الطهارة التي هي الوضوء والغسل من الجنابة والغسل من الحيض والنفاس ونحو ذلك - 00:02:28

اما ما يتطهر به فهذا قد جعله الشرع في شيئين اثنين لا ثالث لهما وهما ها الماء والتراب الماوى والتراب. واذا زيد من وسائل الطهارة الدابغ ان كان على المذهب لا يطهر. والاحجار والصواب انه - 00:02:48

يطهر على المذهب لا لا يطهر. حينئذ تكون وسائل الطهارة اربعة في الجملة. الماء والتراب والدابغ والاحجار والاحجار واذا زيدت الاستحالة ايضا لا لا بأس لان مقاصد الطهارة اربعة التي سينطورها المصنف رحمه الله تعالى الوضوء والغسل والتيم - 00:03:08

وازالة النجاس. هذي اربع مقاصد للطهارة. الوضوء ها الغسل والتيمم النجاسة سيعقد بابا لكل واحد من هذه الامور الاربعة. ما يتطهر به ما يتطهر له وهو ما جعلت الطهارة شرطا في صحته كالطواف والصلاة ومس المصحف ونحو ذلك. او جعلة الطهارة ندبا له كقراءة القرآن دون مس او - 00:03:28

اه ذكر الرب جل وعلا ما يتطهر منه ما هي الاسباب الموجبة لانقطاع الطهارة خروج البول واكل لحم الجزور ونحو ذلك والحيض والنفاق وكل ما سيأتي ذكره في موضع كيفية الطهارة الصفة التي يتطهر بها او عليها ما هي؟ كيف يتوضأ - 00:03:58

وكيف يغتسل؟ كل هذه سيذكرها في هذا اه الموضع كتاب الطهارة. الطهارة عرفنا انه فعال لفتح الطاء. احترازا من الطهارة طهارة طراز من الطهارة والطهارة. قيل الطهارة هذا اسم للماء الباقي بعد الوضوء. يسمى طهارة بضم الطاء - 00:04:18

سيارة قيل لما يجعل في في الماء الذي يتطهر به كالسدر والصابون ونحو ذلك يسمى الطهارة. ولكن الصواب ان الطهارة هذا لم يرد في اه لغة العرب او الكتب المعتمدة عند اهل اللغة وانما هو مولد ومقيس على الغسن الذي يجعل - 00:04:38
في الماء الذي يغتسل به من سدر ونحو ذلك. وهذا مبني على مسألة القياس في اللغة. هل يصح القياس او لا؟ والصواب انه لا لا يصح حينئذ لا يصح حمل الغسل - 00:04:58
او حمل الطهارة بكسر الطاعة على الغسل. فنقول لا قياس في في اللغة. اذا يقال الطهارة وهو ثابت والطهارة وهو او اسم للماء الباقي بعده التطهير. واما الطهار بالكسر فلا اصل له في لغة العرب. وان قال به بعض الفقهاء - 00:05:08
الطهارة ذكرنا ان لها قسمان ان لها قسمين طهارة معنوية وطهارة حسية. الطهارة المعنوية هي الطهارة من الشرك والبدع والخرافات المعاصي ونحو ذلك ولذلك جاء اطلاق النجس الذي هو ضد الطهارة والنظافة اه والصفاء على المشركين انما المشرك - 00:05:28
هنا نجس اذا التوحيد يعتبر طهارة معنوية. التوحيد يعتبر طهارة معنوية. وكذلك جاء في حديث ان المؤمن لا انجز ان المؤمن لا ينجس وجاء في حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل - 00:05:48
قال على مريض قال له لا بأس طهور ان شاء الله يعني مطهر من من الذنوب والسيئات ودل على ان الطهارة تكون معنوية وهذه هي الاصل وتكون طهارة حسية والاولى تكون طهارة منه يعني بعدا عن الشرك والبدع والخرافات والذنوب مطلقا. والطهارة - 00:06:08
الحسية هي التي يبحث عنها الفقهاء وهي فرع ولا تغني هذه الطهارة الفرعية مع عدم وجود الطهارة المعنوية لان تلك اصل التوحيد طهارة معنوية. الطهارة في اللغة قلنا هذا من جهة صيغة ما وزنه فعالة لطهرا يطهر - 00:06:28
طهارة وهذا قياسي فعولة فعالة لفعولا كسهل الامر وزيد جزلا. اذا طهارة فعالة هذا مقيس في باب بضم العين في الماضي. قال بعض الفقهاء ويكون كذلك لفعل بفتح العين في الماضي. وهذا انكره اكثر - 00:06:48
انكره اكثر الفقهاء لان الطهرة لا يأتي منه المصدر قياسا على فعالة. ولو سمع فيعتبر سماعا ولا يعتبر قياسا اذا يحتمل ان طهارة مصدر لفعل وهذا قياس. ويحتمل انه مصدر لي فعل وهذا حينئذ اذا ثبت - 00:07:08
وصحة يكون من باب السماع ولا يقاس عليه غيره. واما طهر طهر فالمصدر يكون منه طهرة مصدر منه طهرا كحكم حكما. طهرة فعل فعلا حكم حكم هذا ايضا سماع هذا يعتبر ايضا سماعي اذا طهر وطهر الثوب يطهر الثوب طهر ثوب كلاهما - 00:07:28
لازم وسواء كان من باب فعل او من باب فعل فهو لازم لا يتعدى الى مفعول الا بالتضعيف فقط طهرت الثوب طهرت الثوب. الثوب هذا مفعول به. والعامل فيه طهرته وهو من باب طهر او طهرا. وعدي هنا - 00:07:58
مفعول به للتضعيف يعني تكرير عينه. ولا يصح فيه الهمز اطهرته هذا لم يسمع. وانما سمع فيه طهارة. اذا هو اللازم طهرة يطهر وطهر يطهر فعل لازم ولا يتعدى الا بالتضعيف معناه في اللغة النظافة والنزاهة عن الاقل - 00:08:18
حسية كانت او او معنوية لان القذر قد يكون حسا. وقد يكون معنى. معنى مثل ماذا نعم ما ذكرناه سابقا القذر المعنوي مثل الشرك والذنوب والمعاصي فداء ونحو ذلك. هذه اقذار معنوية وقد يكون القذر حسا بمعنى انه يدرك بالحس يكون له لون او - 00:08:38
ورائحة او طعم ونحو ذلك. هذه الاقذار الحسية قد تكون طاهرة وقد تكون نجسة. لا يلزم من القذر ان يكون نجسا. ليس فكل نجس يكون قذرا. والعكس صحيح. كل نجس فهو قذر. وليس كل قذر يكون نجسا. المخاط قذر - 00:09:08
البصاق كذلك قذر. وحينئذ نقول ليس ليس بنجس. اذا النظافة والنزاهة عن الاقذال معنوية كانت او او حسية. والحسية هذه قد تكون طاهرة في اصلها ويستقذرها الطبع. وقد تكون نجسة - 00:09:28
يستقذرها الشرع كما سيأتي في حد النجاسة عين مستقذرة شرعا عين مستحضرة شرعا. وفي الاصطلاح عرفنا الطهارة في اللغة وذكرنا مسألة مهمة ينبغي ان يعتني بها طالب العلم وهي انهم لماذا يقدمون بالتعريف اللغوي على تعريف الاصطلاح او الشرعي - 00:09:48
لبيان ان لهذا اللفظ مصطلح او حقيقة شرعية اذا اطلق في هذا الباب وفي هذا المقام لا تحمله على انا اللغوي وانما يكون اخص مطلقا من المعنى اللغوي فله معنى اصطلاحي او معنى شرعي. حينئذ اذا اطلق هذا - 00:10:08

في صلاح الشرع او في الحقيقة الشرعية انصرف الى موظوعه الشرعي ولا تحمله على المعنى اللغوي وفيه اثبات الحقائق الشرعية على قول الراجح عند الاصوليين لان بعضهم كالمعتزلة ومن وافقهم انكروا الحقيقة الشرعية. وذكرنا ان اصل المسألة هذه مسألة عقدية مهمة وهي مسألة - 00:10:28

الايمان هل الايمان المراد به في الشرع الايمان اللغوي؟ ام نقله الشرع من المعنى اللغوي لا معنى شرع خاص به هذه هي المسألة التي ولدت عليها هذه المسائل كلها. فاختلفوا في مسألة الايمان ثم بعد ذلك جاءت في المسائل - 00:10:48

فرعية الصلاة ونحو ذلك. ولذلك بعظهم يثبت الحقائق الشرعية في الفروع وينفيها في الاصول. وبعظهم يثبتها في الاصول والفروع الا الايمان ما يسلم قل لا المراد به المعنى اللغوي. كالجهمية ونحوها. فحينئذ نقول المراد بالتعريف اللغوي هنا ليقدم لك - 00:11:08

ان الطهارة لها معنى شرعي. او معنى للصلاح عند الفقهاء. لذلك قال الطهارة لغة. النظافة والنزاهة عن الاقذار ثم قال واما الصلاحا او في الاصطلاح في الاصطلاح الاصطلاح ذكرنا انه افتعال من الصلحة صلح زيد وعمرو - 00:11:28

اذا اتفق بالتاء قلبت التاء طاء لمجاورتها او تلوي حرف الاطباق. واما الاصطلاح في الاصطلاح فهو اتفاق طائفة مخصوصة على امر معهود بينه متى اطلق انصرف اليه. وهذا عام في سائر الفنون. في سائر الفنون. وهل كل ما اصطلح عليه اهل العلم - 00:11:48

يكونوا اصطلاحا او حقيقة شرعية؟ الجواب لا. الجواب لا ليس كل ما قيل اصطلاحا فهو شرعا. فلا يبدل الطالب هذا اللفظ بغيره هذا اللفظ بغيره بمجرد ان كل ما كان اصطلاحي فهو شرعي لا قد يكون الشيء اصلاحا عند ارباب الفن ولا يكون له - 00:12:08

حقيقة شرعية والحقيقة الشرعية انما تؤخذ من الوحيين. يعني شرعية منسوبة الى الى الشرع. فاذا قيل الايمان شرعا اعتقاد بالقلب. ها وقول باللسان وعمل بالجوارح والاركان حينئذ تقول الايماء اذا جاء في كلام الله عز وجل يفسر بهذا. لان مراد الرب سبحانه بلفظ الايمان هو هذا المعنى. هذا معنى - 00:12:28

حقيقة شرعية ان تنسب هذا المعنى الذي وضع هذا اللفظ لان الالفاظ قوالب المعاني فتقول هذا اللفظ بهذا المعنى هو الذي به كل لفظ جاء بالايمان بالكتاب والسنة. واما الاصطلاح فلا لا يشترط ذلك ان يفسر - 00:12:58

ان يفسر المعنى او اللفظ الشرعي المعنى الاصطلاح العرفي. لماذا؟ لانه قد يعتبر اصطلاحا خاصا. كما اذا فسر العلم بانه ها ادراك الحكم ادراكا جازما مطابقا للواقع. هذا الصلاح هذا الصلاح فليس كل ما جاء لفظ العلم في القرآن فسر بهذا. فان علمتموهن مؤمنات - 00:13:18

ها ادراك جازم مطابق للواقع. ماذا نفسر؟ فان علمتموهن العلم هنا بمعنى الظن لانك لا تجزم ان زيد مؤمن لانه قد يوجد منه الظاهر وينتفع في الباطن والباطن هذا بيد الله عز وجل علمه الى الله عز وجل. ليس اليك فانت تحكم بان زيدا مؤمن والايمان مركب من باطن وظاهر - 00:13:48

سيد العلم كب الظاهر لا يستلزم ان تعلم الباطن. وانما تظن الباطن. حينئذ فان علمتموهن مؤمنات يعني فان ظننتموهن المؤمنات لان العلم هنا لا يمكن ان يكون المراد به الادراك الجازم. الحاصل ان للصلاح والحقيقة الشرعية ليست مترادفة ايضا. لان الاصطلاح قد - 00:14:18

ان يكونوا عرفيا يختص باهل الفن دون غيرهم. ولذلك ثم اصطلاحات عامة عند الفقهاء وثمة اصطلاحات عرفية خاصة عند ارض باب كل فن بفن عند ارباب كل مذهب بمذهبه. فالحنابلة لهم الصلاحات خاصة والشافعية كذلك والمالكية - 00:14:38

ولذلك لا ينقل الناقل عندما يبحث الباحث لا يبحث في كتب الاحناف الا اذا عرف الصلاحات. ومن الخطأ ان يبدأ مباشرة دون ان يقف على الحنفية. وكذلك اذا اراد ان يبحث في كتب المالكية لا يبحث مباشرة هكذا. هذا من الخطأ في البحث. وانما لابد ان يعرف ما هو الاصطلاح - 00:14:58

مالكي في هذا الباب مثلا في البيع او في الطهارة او نحو ذلك. وكذلك الشافعية لان كل مذهب له اصطلاحات خاصة هذه الاصطلاحات لا نقول انها شرعية ننسبها للشرع وانما هي خاصة بارباب كل مذهب بمذهبه. اذا قوله في الطهارة في الاصطلاح المراد به الاصطلاح الشرعي - 00:15:18

الاصطلاح الشرعي لانه اذا اطلق لفظ الطهارة حينئذ نعلم ان له مفهوما شرعيا اذا جاء ذاك اللفظ في شرع فسرناه بما سيذكره من النوعين المذكورين من طهارة الحدث وطهارة الخبث. قال وهي ارتفاع الحدث وما في معناه - 00:15:38
وزوال الخبث. هذه كم جملة؟ كم جملة هذه؟ او اربعة او اثنتان كم جملة؟ ثلاثة ارتفاع الحالة فيه وما في معناه وزوال الخبث. اين الجملة الاولى؟ وهي ارتفاع الحدث. هي مبتدأ وارتفاع الحدث خبر - 00:15:58
الثانية وما في معناه وما يعني والذي في معناه هذي جملة او مفرد نعم؟ جملة او مفرد ما حد الجملة الجملة لابد ان يكون مركب من مبتدأ وخبر او فعل وفاعل او نائبه. اين الفعل والفاعل هنا؟ لا فعل ولا فعل - 00:16:28
اين مبتدأ والخبر؟ لا مهتدا ولا خبر. قلنا وما يعني الذي جاء الذي مات ابوه او قام ابوه. مثلها ما في معناه مثل الذي قام ابوه جاء فعل ماضي والذي قام ابوه جملة او مفرد مفرد - 00:17:08
لذلك تعجبه فاعل. اذا وما في معناه جملة او مفرد؟ مفرد. عرفتوا؟ وما يعني والذي فيه معناه في معنى ارتفاع الحدث او في معنى الحدث. هذا معطوف على قوله ارتفاع لانه مفرد. وكذلك طهارة - 00:17:28
زوال الخبث وزوال الخبث. هذا مفرد او جملة؟ ها؟ ليس بجملة الذي يكون معقوف على ماذا؟ وهي ارتفاع الحلف. نعم. ارتفاع الحدث وزوال خبر. اذا كم جملة هذي؟ جملة واحدة. جملة واحدة. ولكن تحتها من المسائل ما سيأتينا بيانها - 00:17:48
قال وهي الواو هذه ذكرنا ان كتاب الطهارة كتاب الطهارة هذا مركب اضافي. اذا كان مركبا اضافيا حينئذ لا يفيد بنفسه فائدة تامة يحسن السكوت عليها. فلا بد من تقدير محذوف اما ان يكون مبتدأ واما ان يكون خبرا في حالة الرفع واما ان - 00:18:18
فعلا في حالة النصب. طيب كتاب الطهارة وهي الواو هنا حرف عطف الواو لمطلق الجمع. جاء زيد وعمه. جاء زيد وعمرو. عطفت عمرو على زيد. واجتمعا في ايجاد المجيء بقطع النظر عن الترتيب او المعية. لانها لا تفيد ترتيبا ولا ولا معية على مذهب البصريين. وهل - 00:18:38
تصح ان تقول وجاء زيد ابتداء لا يصح وجاء زيد ها وجاء او يركضون يقول هذا الواو ليس ليس لها محل هنا. لماذا؟ لانها عاطفة. لابد ان يسبقها اما مفرد - 00:19:08
ان كان من باب عطف المفردات واما ان يسبقها جملة كان من باب عطف الجمل. اذا ما محلها هنا؟ وهي ارتفاع الحدث وهي هذا على مذهب النحاة. النحاة لا تأتي الواو استئناف - 00:19:28
وعلى مذهب البيانيين لا اشكال. الواو استئنافية. الواو استئنافية. حينئذ يكون الكلام مستأنفا يعني ابتداء جديدا والاستئناف هذا معناه في اللغة بخلاف ما يستعمل الان يقول استأنف الدرس بمعنى انه رجع هذا خطأ وانما الاستئناف يكون شيء - 00:19:48
جديد لم يسبق له وجود. استأنف الشيء ولذلك جاء في حديث ابن عمر ان الامر انف. بمعنى انه جديدي لم يكن مسبوق بعلم. اما استئناف الدرس نقول هذا لا لا اصل له. هذا لحن في في اللغة. اذا وما في معناه نقول الواو هذه على مذهب البيانيين - 00:20:08
استئنافية ولا اشكال عندهم. لصحة مجيء الواو استئنافا. استئنافا بيانيا. والاستئناف البياني المراد به ان تقع الجملة في جواب سؤال مقدم كأن قائلا يقوم على كل نقول الواو على مذهب البيانيين تكون استئنافية - 00:20:28
والاستئناف البيان ظابطه ان يقع الكلام جوابا لسؤال مقنع. كان قائدا قال كتاب الطهارة فما حد الطهارة؟ قال وهي فالمعطوف حينئذ يكون سؤالا مقدرا. وعلى مذهب النحويين اذا اردنا تصحيح الكلام حينئذ نقول الواو هنا معطوف - 00:20:48
فعلى مقدم كتاب الطهارة وهو ما ذكره الشارع لغة كذا واصطلاحا هي ارتفاع الحدث فلابد من التقدير حتى يصح الكلام. فنقول كتاب الطهارة وهي كتاب الطهارة وهي هذا عطف على مقدم. وهو المعنى اللغوي - 00:21:08
الذي ذكره الشارع فاظهره. كتاب الطهارة لغة. النظافة والنزاهة عن الاقذار. واصطلاحا هي ارتفاع الحدث وما في عمان. هي الظمير يعود على الطهارة وهي مضاف اليه. وهل يجوز عود الظمير على المضاف اليه - 00:21:28
هذا فيه خلاف. الجماهير على منعه لا يجوز. لا يجوز عود الضمير على المضاف اليه. هذا عند جماهير والصواب الجواز لوروده في في القرآن. منعهم لان المضاف اليه كالجزء من المضاف. زيد وكتاب الطهارة بمعنى - 00:21:48

واحد زيد هل يصح الظمير على الزاي؟ وحدها او الياء او الدال؟ لا يجوز. لانه جزء لفظي. وكذلك المركب كانه جزء واحد فحينئذ اذا اعدت الظمير على المضاف دون المضاف اليه او على المضاف اليه عفوا على المضاف اليه دون المضاف حينئذ كانك - 00:22:08
عطفت او اه رجعت الظمير على الدال من زيد لكن نقول لا هذا ليس بصحيح لماذا؟ لوجوده في القرآن وكثير هو في القرآن وفي السنة كذلك فابتغوا عند الله الرزق. عند الله مضاف مضاف اليه. فابتغوا عند الله الرزق واعبدوه - 00:22:28
واشكروا له واليه ترجعون. هذه الظمائر عادت على من؟ ها اليه ترجعون. فابتغوا عند الله عند الله مضاف مضاف اليه. اليس كذلك؟ عند مضاف ولفظ فاعبدوه الظمير يعود على ماذا؟ على المضاف اليه. واذا عاد الظمير على المضاف اليه حينئذ نقول صح - 00:22:48
القاعدة والاصل هو هو القرآن وكلام النحى كله مفرع على القرآن فان وافق فبها ونعمة والا ردت. واضح؟ اذا هي نقول عاد الظمير على الطهارة ولا اشكال فيه. ولا اشكال فيه. قال وهي ارتفاع الحدث وما في معناه تابع له. وزوال - 00:23:18
اشتمل هذا التعريف على نوعي الطهارة على نوعي الطهارة. وهذا متفق عليه في الجملة بين المسلمين ان الطهارة طهارة حدث وطهارة خبث. طهارة حدث مضاف مضاف اليه. من اضافة الشيء الى سببه. يعني طهارة - 00:23:38
ومنشأها الحدث. وطهارة خبث ايضا مضاف مضاف اليه من اضافة الشيء الى الى سببه. يعني طهارة سببها منشأها وجود الخبث الذي هو النجس. واضح هذا؟ حينئذ نقول اشتمل التعريف على نوعي الطهارة المتفق عليها بين المسلمين في - 00:23:58
جملة وهي طهارة حدث وطهارة خبث. وهي ارتفاع الحدث. ارتفاع الحدث. اختلفت عبارة الفقهاء في تعريف الطهارة وفي جملتها في جملتها منهم من صدر الحد بارتفاع وهذا محل النقاش ومنهم من صدر التعريف برفع الحدث. كما عرفه ابن قدامة رحمه الله وغيره. رفع ما يمنع الصلاة من - 00:24:18
من حدث او نجس بماء او ما يقوم مقامه. رفع ما يمنع الصلاة من حدث. اذا صدر الحد بماذا؟ بالرفع. وهنا صدر الحد بماذا؟ بالارتفاع. هل ثم فرق بين الرفع - 00:24:48
دفاع نقول نعم فرق بين الرفع والارتفاع. ارتفاع الحدث هذا الى الوصف المترتب على الفعل. ورفع الحدث هذا راعى فيه الفعل نفسه. الفعل نفسه. حينئذ يرد السؤال اذا قيل بان الوضوء طهارة. والحدث يمنع من الصلاة ونحوها. اذا - 00:25:08
كان الانسان محدثا حينئذ لا يحل له ان يصلي. هو ممنوع من الصلاة. فاذا تعاطى الوضوء شرع يتوضأ ثم بعد وضوئه ارتفع المنع. اذا توظأ هذا فعل. ثم ارتفع المنع - 00:25:38
اي شيئين يوصف بكونه طهارة؟ هل هو الفعل نفسه؟ الوضوء او الغسل او ما ترتب على الوضوء والغسل من رفع المنع من الصلاة ونحوها. هنا المأخذ من نظر الى ان - 00:25:58
طهارة هي الفعل نفسه. قال الطهارة هي رفع الحدث. رفع الحدث. ومن نظر الى ان الطهارة هي ما يترتب يعني الوصف الذي يترتب على الفعل قال ارتفاع الحدث ولم ينظر الى الى الفعل. هذا ما اخذ - 00:26:18
خلاف بين الفقهاء في تعريف الطهارة. ولذلك الاصح ان يعرف بانه ارتفاع الحدث. واذا قيل ارتفاع الحدث ارتفاع هذا مصدر ارتفع يرتفع ارتفاعا. حينئذ يكون من باب اضافة المصدر الى فاعله - 00:26:38
او مفعوله ها حتى نفقه الكلام لابد من النحو. النحو في الدروس كالملح والطعام ها الى فاعلية او مفعوله الى فاعله. ارتفاع الحال كانه قال ارتفع الحدث. ارتفع الحدث فيكون من باب اضافة المصدر الى الى فاعله. رفع الحدث رفع كذلك مصدر. والحدث مضاف اليه - 00:26:58
ليه؟ من باب اضافة المصدر الى مفعولي. رفعك الحدث. تقول اذا اردت الظبط بين الحدين رفعت الحدث فارتفع الحدث. ها تصورتوا؟ رفعت الحدث فارتفع الحدث. رفعت الحدث هذا مفعول به بماذا رفعت الحدث؟ بالوضوء او الغسل. فارتفع الحدث. ها - 00:27:38
من نظر الى ان الطهارة هو رفعت الحدث عرف الطهارة بانها رفع الحدث. ومن نظر الى انه ما يترتب على بالفعل من الوصف حينئذ قال الطهارة ارتفاع الحدث. هذا مأخذ الخلاف بين الفقهاء. لذلك قال ارتفاع الحدث هذا باعتبار - 00:28:18

على الوصف المترتب على الفعل. ولذلك قال في كشاف ونحوه فعبر بالارتفاع ليطابق بين المفسر والمفسر. ما هو المفسر ما هو المفسر؟ وما هو المفسر؟ ها ماذا نريد ان نحد نحن - 00:28:38

نتكلم في حد ماذا؟ طهارة. طهارة محدود ام مفسر او مفسر؟ مفسر. الطهارة مفسر ما هو المفسر؟ التعريف. المحدود هو الطهارة. والحد هو ارتفاع الحدث وما في معناه اذا كانت الطهارة هي الوصف المترتب على الفعل. فقيل في حدها رفع الحدث. هل طابق المفسر المفسر؟ لم - 00:29:08

يطالب لان رفع الحدث هذا حد للتطهير. لا للطهارة. نحس كأني اتكلم الغاز ها احمد واظح؟ عندنا تطهير وعندنا طهارة. رفع الحدث في هذا تطهير. والطهارة هي ارتفاع الحدث. ارتفع الحدث فصحت الصلاة او جاز لك ان تصلي - 00:29:38

حينئذ نقول اذا اردت مطابقة المفسر للمفسر والمفسر هو الوصف المترتب على الفعل حينئذ لابد ان يعرف بالارتفاع ومن رأى ان الطهارة هي الفعل فحينئذ لابد ان يطابق المفسر المفسر فيقول رفع الحدث. رفع الحدث - 00:30:08

وفرق بين ان يقال تطهير وطهارة. الطهارة ما ينشأ عن التطهير واثر التطهير. التطهير هو الفعل نفسك. انت عندما تتوضأ تريد ان ترفع الحدث فاذا رفع الحدث حينئذ نقول ارتفع الحدث. رفعك انت هو ازالة له. ولذلك عبر - 00:30:28

وازالة الحدث ازالة الحدث بالوضوء او الغسل. فحينئذ نقول ازيل الحدث او ارتفع. ففرق بين الحدين. اذا ارتفاع الحدث هذا طابق فيه المفسر للمفسر. لان الطهارة هي ما ينشأ عن التطهير. والمراد به ارتفاع الحدث. فلو عرف - 00:30:48

برفع الحدث حينئذ نقول لم يطابق المفسر المفسر لان المفسر الذي هو الطهارة ما ينشأ عن التطهير ورفع الحدث اخي هو عين التطهير عين عين التطهير. ارتفاع الحدث هذا المراد به النوع الاول المتفق عليه بين المسلمين - 00:31:08

هو طهارة الحدث. ما المراد بالحدث؟ نقول الحدث له معنيان معنى اللغوي ومعنى اصطلاحي. يطلق الحدث على التجديد حدوث الشيء بعد ان لم يكن. بعد بعد ان لم يكن. يطلق بمعنى التجدد حدث الشيء حدوثا فهو حادث - 00:31:28

يتجدد وجوده بعد ان لم يكن. تقول اشتريت السيارة فحدث ها. بها عيب يعني وجد بها عيب بعد اشتريتها او حدث حادث صدمته نقول هذا وجد بعد ان بعد ان لم يكن. اذا يطلق الحدث بمعنى التجدد بمعنى - 00:31:48

ويطلق على الصغر فلان حدث اي صغير فلان حدث اي صغير ومنه حديث يخرج في اخر الزمان اقوام احداث الاسنان سفهاء الاحلام. ويطلق الحدث ضد الطهارة ضد الطهارة قال في المصباح واحدث الانسان احداثا واحدث الانسان احداثا والاسم الحدث - 00:32:08

هو الحالة المناقضة للطهارة شرعا. والجمع احداث مثل سبب واسباب. واما في اصطلاح الفقهاء فله اربع اربعة اطلاقات يعني يطلق يراد به معنى في موضع ما ويطلق ويراد به معنى اخر في موضع اخر - 00:32:38

فليس كل ما جاء لفظ الحدث في كتابه في كتاب الطهارة يفسر بمعنى واحد لا وانما يختلف من موضع الى الى موضع. يطلق الحدث على من الخارج من السبيلين. على نفس الخارج. نفس البول والحيض الدم يسمى حدثة يسمى حدثا - 00:32:58

اذا يطلق على الخارج من السبيلين. الثاني يطلق على خروجه على الفعل نفسه يطلق الحدث على الخارج من السبيل كالبول ويطلق على خروجه فعل الفاعل وهو التبول يسمى حدثا. التبول نفسه يسمى حدثا. والبول اذا خرج - 00:33:18

يسمى يسمى حدثا. الثالث يطلق على المعنى القائم بالبدن. المعنى القائم بالبدن حكم هذا المعنى وهذا الوصف انه يمنع من الصلاة ونحوها مما تشترط له الطهارة. اذا هو معنى وله حكم. له - 00:33:38

هو معنى الحدث معنى وله وله حكم يعني يترتب على وجوده حكم. ما هو هذا الحكم؟ المنع من الصلاة ونحوها تشترط له الطهارة. هذا النوع الثالث. والرابع الذي يطلق عليه الحداثة المعنى - 00:33:58

نفسه دون المعنى قائم للبدن. يسمى حدثا ايضا. المنع نفسه. الحكم المترتب على المعنى القائم بالبدن قلنا هذا المن حكم الاطلاق الرابع قد يطلق على نفس المنع دون المعنى قائم بالبدن. اذا هذه اربع - 00:34:18

الاطلاق الاول ما هو؟ الخارج من السبيلين. كالبول والدم والريح ونحو ذلك. نفس الريح يسمى ونفس البول يسمى حدثة يطلق ويراد به على خروجه وهو الفعل التبول نفسه والتغوط يسمى حدثا. الثالث معنى قائم بالبدن. معنى وصف يعني. قائم بالبدن. حكم هذا

الواصف - 00:34:38
وحكم هذا المعنى المنع. يمنع من الصلاة. ان وجد هذا المعنى بسببه بخروج الخارج. حينئذ نقول فلان بمعنى انه قام به وصف هذا الوصف ترتب عليه حكم وهو انه ممنوع من مزاولة الصلاة وطواف مصحف - 00:35:08
الرابع على المنع نفسه على المنع نفسه ارتفاع الحدث ارتفاع بمعنى ماذا ها؟ ازالة او زوال. زوال الحدث. بماذا نفسر الحدث هنا ها ارتفاع الخارج كيف يرتفع؟ هل يزاد؟ ها؟ المن - 00:35:28
ها؟ قال الفقهاء يكاد يكون اتفاق بين المذاهب ان الحدث المراد به في الطهارة هو الوصف القائم بالبدن. الذي يترتب عليه الحكم وهو المنع من الصلاة ونحوها حينئذ الارتفاع الحدث اي زوال الوصف القائم بالبدن المانع من - 00:36:08
الصلاة ونحوها مما تشترط له الطهارة وهذا ما ذكره هنا الشارع. لو قال قائل اريد دليل من السنة او من كتاب ان الحدث قد يطلق ويراد به المعنى القائم بالبدن. لان بعضهم ناس قال هذا تفسير الحدث بهذا المعنى - 00:36:38
كان يحتاج الى دليل يحتاج الى الى دليل. واذا قيل حدث وزيد محدث انت حكمت عليه بكونه محدثا ومنعته من الصلاة والطواف. ما نوع هذا الحكم؟ هل هو حكم شرعي؟ ام عقلي - 00:36:58
ام وضعي ام اصطلاحي ام حسي؟ ها؟ شرعي. واي انواع الاحكام الشرعية؟ هل هو تكليفي ام وضعي تكليف وضعي قولان ها الاحكام التكليفية كم خمسة والحكم واجب ومندوب وما ابيح والمكروه مع ما حرم. هذي خمس اين الحدث - 00:37:18
عندما تكون الصلاة صحيحة. حكمت على الصلاة بالصحة نقول الحكم وهذا حكم شرعي وضعي. الصلاة باطلة فاسدة. حكمت على الصلاة بانها باطلة والبطلان والفساد حكم شرعي. وضعي. زيد محدث حكم شرعي - 00:37:48
وضعي واذا قيل حكم شرعي وضعي لابد من دليل لا بد من من دليل ما هو الدليل ها؟ لو قال قائل ما هو الدليل؟ ابن دقيقة العيد رحمه الله في احكام الاحكام قال وهذا المعنى الذي - 00:38:08
اثبته الفقهاء يحتاج الى دليل. ولا دليل. يحتاج الى الى دليل في اثبات هذا الوصف القائم بالبدن. قال ولد اورد كلامه العراقي في طرح التثريب قال والدليل ما ثبت من حديث عمرو بن العاص في غزوة ذات الثلاث. انه - 00:38:28
لما اصبح محتلما وكان الوقت باردا فماذا صنع؟ فتيمم اليس كذلك؟ فشكى فصلى بهم صلاة شكا اصحابه للنبي صلى الله عليه وسلم. فقال النبي عليه الصلاة اذا تيمم قبل ذلك تيمم فصلى. هل زال المنع - 00:38:48
هو محدث جنب. هل يحل له الصلاة؟ لا تحل له الصلاة. لما تيمم هذا التيمم شرعي اولى شرعي. زال المنع من من الاقدام عن الصلاة. نعم زال المنع. ماذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم؟ يا عمرو اصلي - 00:39:08
اتيت باصحابك وانت جنب صليت باصحابك وانت جنب وانت جنب شرابها والحال وصف لعاء لصاحبها وصف لصاحبها اين صاحب الحال صليت تاء صليت اذا صلى وهو جنب. صلى وهو وهو جنب. وصفه النبي صلى الله عليه وسلم بالجنابة - 00:39:28
ابى وبين السبب عمرو ابن العاص واقره النبي صلى الله عليه وسلم واقر الشكاية من اصحابه بانهم صلى بانهم صلى بهم وهو جنب حينئذ نأخذ بان التيمم ليس برفع للحدث. على الاصح كما سيأتي. ثانيا نأخذ بان الحدث - 00:39:58
ليس هو عين المنع. لان المنع قطعا زال بالتيمم. وبقيت الجنابة كما هي. حينئذ وصف بمعنى قائم بالبدن وهو في الاصل مانع من الصلاة لكن المنع قد زال بالتيمم. لان التيمم لا يرفع الحدث. وانما يرفع الحكم المترتب - 00:40:18
على على الحدث. فدل على ماذا؟ ويكفي في اثبات مثل هذه المسائل حديث ودليل واحد فقط. حينئذ نأخذ من هذا الحديث ان حدث في الجنابة ونحوها وصف قائم بالبدن في الاصل انه يمنع من الصلاة ونحوها. اذا تيمم نقول - 00:40:38
بقي هذا الوصف القائم بالبدن. ولم يرتفع الا الحكم الذي هو المنع من الصلاة ونحوها. اذا وهي ارتفاع الحدث المراد حدث هنا الوصف القائم بالبدن. طهارة الحدث المراد بها زوال الوصف القائم بالبدن المانع من الصلاة ونحوه - 00:40:58
فيها مما تشترط له الطهارة. الحدث نوعان حدث اكبر وحدث اصغر. حدث اكبر ما اوجب غسل ما اي معنى قائم بالبدن اوجب غسلا. يعني بسببه اوجب الشرع الغسل له. كالحيض - 00:41:18

والنفاس وخروج المني ونحو ذلك. والحدث الاصغر وهو ما اوجبه ما اوجب ماذا؟ وضوءا ما اوجب وضوءا ما اي معنى او وصف قائم بالبدن اوجب وضوءه هو الذي اوجب من الشارع شارع اذا نقول معنى قائم بالبدن اوجب الشرع بسببه الوضوء. مثل - 00:41:38
لا البول والنوم نحو ذلك. اذا ارتفاع الحدث نقول زوال الوصف القائم بالبدن باستعمال الماء في جميع البدن وذلك في الغسل او باستعمال الماء في الاعضاء الاربعة المخصوصة وذلك في الوضوء - 00:42:08
هذا هذا ما يتعلق بهذه الجملة باختصار. وما في معناه واو عاطفة وما اسم موصول بمعنى الذي في محل رفع عطف على ماذا؟ عطف على ماذا؟ ها ولماذا لا يكون على الحدث - 00:42:28
ها ها يحتمل يحتمل الوجهين. ولكن اذا قيل بان الاكثر العطف على المضاف حينئذ جعله على الاكثر اولى من جعله على الاقل. وان كان اكثر الشراح يجعلون الظمير في معناه معطوفا - 00:42:58
على ماذا الظمير؟ مرجع الظمير على ماذا؟ على الارتفاع. اكثر صراعة على هذا. وجعله عثمان النجدي قائد في حاشت المنتهى على الحدث. وما في معنى ارتفاع الحدث على المشهور. وما في معنى الحدث. وهل يكون - 00:43:28
شيء في معنى الحدث لا يكون حدثا وانما يكون في معنى الحدث يعني في مظنة الحدث له بالنوم. قالوا النوم ليس حدثا في ذاته. وانما لكونه مظنة لخروج الخارج. او قيمة - 00:43:48
ضمن مقام مقام المئنة. فجعل حدثا والا في الاصل ليس بحدث وانما هو في معنى في معنى الحدث. وما في معناه يعنيه والذي في معنى ارتفاع الحدث. في معنى ارتفاع الحدث. صورته صورة ارتفاع الحدث - 00:44:08
وليس فيه رفعا للحدث. مثل ماذا؟ قد يتوظأ الشخص وهو محدث. فارتفع حدثه. اليس كذلك نقول ارتفاع الحدث لا اشكال فيه. قد يتوضأ وضوءا مستحبا. مثل ماذا تجديد الوضوء. في الصورة مطابقة او لا؟ قد يتوضأ امامك شخصان. احدهما - 00:44:28
محدث والاخر يريد ان يجدد الوضوء. انت لا تدري ايهما مسنون وايهما واجب. اذا في سورة واحدة. في الاول حصل ارتفاع للحدث متوظأ الاول المحدث حصل له ارتفاع للحدث. والثاني هل حصل فيه ارتفاع الحدث؟ قالوا لا. هل هو - 00:44:58
طهارة نعم سماه شرع طهارة. هل حصلت الطهارة؟ قالوا لا. من اجل ادخاله في حد الطهارة؟ ها من اجل ادخاله في حد الطهارة جعلوا هذا العنوان ما كان في معنى ارتفاع الحدث يعني ما كان صورته صورة - 00:45:18
ارتفاع الحدث وليس في الحقيقة فيه ارتفاع للحدث. لماذا؟ لانه لم يكن الوضوء عن حدث. فاذا كان الوضوء عن حدث حينئذ واضح بين ان الارتفاع قد وقع وحصل. وان الطهارة طهارة الحدث موجودة. واذا لم يكن ثم حدث - 00:45:38
واراد ان يجدد الوضوء فحينئذ ليس عندنا حدث حتى يرتفع. وانما صورته صورة ارتفاع الحدث فادخل في الحد من هذا هذا القبيل. كذلك الغسل قد يكون عن جنابة. حينئذ نقول ارتفاع الحدث واضح بين قد ارتفع حدثه كان على جنابة فاغتسل - 00:45:58
غسلا كاملا باستعمال الماء في جميع البدن فارتفع الحدث. قد يغتسل للجمعة وهو مسنون. حينئذ نقول هل ارتفع حدثه ليس عنده هو طهارة. وصل الجمعة طهارة او لا؟ طهارة ما في اشكال. هل - 00:46:18
فيه ارتفاع للحدث؟ لا. لان الطهارة اما ان تكون طهارة حدث. واما ان تكون طهارة خبث. وغسل الجمعة ليس من النوع الثاني قطعا فيتعين ادخاله في الاول واذا لم يكن فيه ارتفاع للحدث اين نضعه؟ هذه مشكلة عند الفقهاء. الاغسال المسنونة والمستحبة ما - 00:46:38
لم يكن واجبا من الوضوء والغسل دخل الواجب من الوضوء والغسل دخل في ارتفاع الحدث. والمندوبات الاغسال والوضوء قالوا لابد ان ننشئ لها السلاح لادخالها في حد الطهارة. فشرعوا او صلحوا على معنى ارتفاع الحدث ما كانت صورته - 00:46:58
ارتفاع الحدث. وهو في الحقيقة ليس فيه ارتفاع للحدث. واضح؟ كذلك من به سلس البول. اذا توضأ هل نقول تطهر؟ اذا توضأ هل نقول تطهر نعم تطهر. هل ارتفع حدثه؟ هل هو طهارة؟ نعم طهارة ظرورة من جهة الشرع استثناء - 00:47:18
اذا كان سلس بول مع حينئذ نقول اذا توضأ حدثه مستمر باقي ولم يرتفع. ومع ذلك نسمي فعله طهارة ونجيز له الاقدام على الصلاة. هل طهارة هذه فيها الحدث نقول لا لم يرتفع الحدث. هل هي طهارة؟ نقول نعم هي طهارة. لماذا؟ لان الشرع سماها طهارة. ولم

يحصل بها - 00:47:48
ارتفاع للحدث باستمرار الحدث. فنقول هذا في معنى ارتفاع الحدث. في معنى ارتفاع الحدث. ومثله المستحاضة وكذلك التيمم لان التيمم يرفع الحكم وهو المنع ولا يرفع الحدث. اذا نقول ما في معنى الحدث مثل له - 00:48:18
المصنفون الشارح بالحاصل بغسل الميت. حاصل بغسل الميت. تغسيل الميت طهارة او لا؟ طهارة. لا شك في اي نوعين ندخلها؟ هل الميت نجس؟ ليس بنجس على الصحيح ليس بناجس اذا لابد من ادخاله في النوع الاول ما هو حدثنا - 00:48:38
ها هل عندنا حدث هل الموت حدث موت حدث ها الموت ها يقول ليس بحدث لان الحكم هنا تعبدي يعني غير معقول المعنى. حينئذ غسل الميت وغسل الميت طهارة ولا شك. وهي طهارة - 00:49:08
حدث لكن لما لم يكن الموت حدثا حينئذ جعلت في معنى ارتفاع الحدث. كذلك الوضوء والغسل المستحبين وذكرناه وما زاد على المرة الاولى في الوضوء. ارتفاع الحدث حصل بالمرة الاولى اذا غسل وجهه وغسل يديه وغسل رجليه. نقول لو - 00:49:48
غسل مرة واحدة لكل عضو ارتفع حدثه. لكن لو ثن وثلث الاولى لرفع الحدث وهي واجبة والثانية والثالثة مستحبة هل حصل بها رفع للحدث؟ الجواب لا. وانما هي في معنى ارتفاع الحدث. كذلك غسل يد القائم من نوم ليل. هذا طهارة ولا - 00:50:08
وليس فيه ارتفاع للحدث وانما هو في معنى ارتفاع الحدث. الشيخ ابن عثيمين رحمه الله ظبط هذا النوع بقوله كل طهارة لا يحصل بها رفع للحدث او لا تكون عن حدث. كل طهارة لا يحصل بها رفع للحدث. او لا - 00:50:28
تكون عن حدث لا يحصل بها رفع للحدث مثل ماذا؟ من حدثه مستمر هي طهارة ولا شك ولكن حدثه لم يرتفع لاستمراره. حينئذ نقول كل طهارة لا يحصل بها رفع للحدث لم يرتفع الحدث - 00:50:48
مستحاضة دم يسيل وتتوضأ وتغتسل نقول هذا ليس رافعا للحدث وهو طهارة او لا تكون عن حدث يعني طهارة امر بها الشرع وليس السبب لها الحدث. كغسل الميت كالغسلة الثانية والثالثة - 00:51:08
ها واصل اليد لمن ها؟ لمن قام من نوم الليل ونحو ذلك. هذا ما بالنوع الثاني. اذا كل طهارة لا يحصل بها رفع للحدث او لا تكون عن عن حدث. وزوال الخبث زوال - 00:51:28
قال الخبث. هذا النوع الثاني من نوعي الطهارة المجمع عليها. وهي طهارة النجس او طهارة الخبث. الخبث فسرها المصنف هنا نجاسة وان كان ليس بلازما ليس كل خبيث يكون نجسا. والعكس صحيح. كل نجس فهو خبيث. كل نج - 00:51:48
فهو خبيث. وليس كل خبيث يكون نجسا. لان الشرع اطلق لفظ الخبيث في غير النجاسة. في غير النجاسة. الخبيثات الخبيثين والخبيثون للخبيثات. هذا في بني ادم هل يفسر بالنجاسة هنا؟ الخبيثات النجسات - 00:52:08
نجاسة حسية للنجسين لا لا يفسر اذا اطلق الخبث هنا على بني ادم وبنو ادم سواء كانوا كفارا او مسلمين اذا ماتوا ليسوا سواء في الحياة وفي الممات ليسوا انجاس. ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة مثل كلمة خبيثة - 00:52:28
وصف الكلام بالخبث ولا يكون ولا يكون نجسا. ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون. وصف المال بالخبث. كذلك نجيناه من القرية التي كانت تعمل الخبائث. توصف الاعمال اذا لا يلزم من الخبيث ان يكون نجسا. ولذلك يعبر - 00:52:48
يكبر بعضهم بقوله وزوال النجس وهذا احسن وزوال النجس وهذا احسن وزوال الخبث قال عبر هناك بارتفاع وهنا عبر زوال لماذا؟ ها ها هذا عين وهناك اي الحس اي المعنى. الارتفاع معنا. والزوال حس - 00:53:08
الحدث معنوي فعبر فيه بالارتفاع لمناسبته والنجس حسي وعبر عنه بالزوال لانه في الغالب انما يكون في الحسية. وقد يكون في غير الحسيات ولذلك النووي عرف الطهارة في المجموع بزوال الخبث. آآ بزوال النجس او الخبث. عبر بي الازالة فيه - 00:53:48
نوعين وزوال الخبث اي النجاسة. اذا نفسر الخبث هنا بالنجس بالنجس. قال وزوال ولم يقل وازالة ليعم ان الطهارة الحسية لازالة النجاسة قد تكون بفعل فاعل وقد تكون بنفسك بفعل فاعلك ان يغسل الفاعل النجاسة او الثوب المتنجس بنفسه. يصيب الثوب - 00:54:18
بقول فيغسله بنفسه بفعل فاعل. وقد تزول بنفسها كما سيأتينا ان الماء الكثير اذا تغير بالنجاسة فزال بنفسه صار صورة طاهرة زال

بنفسه اذا طهر بنفسه. كذلك اذا انقلبت الخمر خلا بنفسها حينئذ نقول طهرت الخمر - 00:54:48
صارت خلة اذا لا يشترط في زوال النجاسة ان يكون بفعل فاعل. لا يشترط ان يكون بفعل ولذلك لا يشترط فيها القصد كما اشترط في في الاول. وزوال الخبث قال اي النجاسة اي اي - 00:55:08
في النجاسة وسيأتي معنا حد النجاسة والفرق بين الطهارتين والفرق بين الحدث والنجاسة في الدرس القادم باذن الله جل وعلا وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:55:28